

دراسة لطبيعة التهديدات المؤثرة على استقلال المراجع في البيئة المصرية

دكتور

محمد اسماعيل عبدالله
مدير فرع الجامعة العماليه برأس البر

محل اهتمام الباحثين والمنظمات المهنية
في معظم اصداراتها.

(١) وفي هذا المجال يوضح البعض

As Concern about independence has increased, The profession has come under increasing pressure to take positive steps to minimize any potential for nonindependence.

والمستعرض لمستويات أداء المراجعة الصادرة عن المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين في اصداره الأول عام ١٩٤٩م لتسعة مستويات، واصداره الثاني في عام ١٩٥٤م لعشة مستويات. يجد الحرص على تبيان أهمية توافر مستوى أداء خاص بالاستقلالية لدى المراجع.

وقد تتبع الدورات بعد ذلك حول مقومات تطبيق الاستقلالية في مجال المراجعة. وأوضح (٢)
R.K. Mautz & H. A. Shara

طبيعة المشكلة :

المراجعة عملية منظمة تستهدف تجميع أكبر قدر ممكن من أدلة الأثبات المرتبطة بالعمليات محل الفحص، وتقييمها من جانب المراجع وفق المعايير المطبقة، ووصيل النتائج إلى المهتمين بها ومستخدميها.

يعنى أن عملية المراجعة تتضمن ثلاثة عمليات فرعية متتابعة هي :

أ - عملية تجميع لأدلة الأثبات.

ب - عملية تقييم لأدلة الأثبات في ضوء المعايير المطبقة.

ج - عملية توصيل النتائج إلى المستخدمين عن طريق التقارير.

وعند تطبيق المراحل الثلاث السابقة يجب أن تتوافق لدى المراجع، الاستقلالية، الكاملة حتى يستطيع أن يحقق الهدف من المراجعة. وإذا ما حدث نقص أو ضعف للمستوى المفترض للإشتقلالية سيكون لذلك أثره المباشر على نتائج المراجعة. ومن هنا يقال دائمًا بأن الاستقلالية هي بمتابة القلب heart لعملية المراجعة.

ونظرًا للأهمية الخاصة للاستقلالية في مجال المراجعة فقد كانت وما زالت

(١) Randolph A. Shockley, Perception of Auditors' Independence. An Empirical Analysis. The Accounting Review, October 1981, P. 185.

(٢) Robert K. Mautz and Hussein A. Sharaf. Philosophy of Auditing. American Accounting Association. 1961, pp. 230-231.

وأيضاً أوضح البعض الآخر في هذا المجال ما يلى^(٢):

"No other Standard in the Code of Professional Conduct is more important than independence".

وما زالت الدراسات والاصدارات مهتمة حتى الآن بهذا الجانب في محاولة لرفع مستوى الاستقلالية ومن ثم نتائج الأداء الكلى للمراجعة. وأخر هذه الاصدارات المعيار المحاسبي المصري رقم (٢٤) الصادر في أبريل عام ٢٠٠٤ تحت عنوان "معايير السلوك المهني (الاستقلالية)".

وقد أورد هذا المعيار تحت عنوان التهديدات التي تواجه الاستقلالية خمسة تهديدات هي:

(أ) وجود مصلحة شخصية للمراجع "Self-Interest"

(ب) القيام بمراجعة ما تم إعداده بمعرفة نفس المراجع "Self-Review"

(ج) الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير "Advocacy"

(د) التألف غير المهني مع العميل "Familiarity"

في عام ١٩٦١ في دراسة عن فلسفة المراجعة صادرة عن الجمعية الأمريكية

للمحاسبة حول هذا الجانب ما يلى :

« يجب النظر إلى الحياد على أن له ثلاثة وجوه هامة. الأول يتمثل في الحياد في المدخل والاتجاهات، والوجه الثاني الخلو من التحييز سلباً أو ايجاباً، والوجه الثالث هو حتمية الفصل بين المراجعة وبين الأعمال الأخرى التي يقدمها المراجع في صورة خدمات خاصة ..»

كما يرى أحد الكتاب^(١) أن فرض حياد مراقب الحسابات يقوم على ثلاثة مبادئ رئيسية متداخلة ومتكممة تتمثل في الحرية في العمل، وعدم التحييز في الشخص، وصدق الافصاح في التقرير ..

كما أوضح البعض أهمية الاستقلالية في مجال المهنة كما يلى^(٢):

"The Value of Auditing depends heavily on the public's perception of the independence of auditors. it is not surprising that Independence is the first subject addressed in the rules of Conduct".

(١) دكتور محمود السيد الناغي، حياد مراقب الحسابات بين النظرية والممارسة، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة جامعة عين شمس، ١٩٨٢، ص ٦١٢.

(2) ALvin A. Arens & James K. Lobbecke, Auditing: An integrated Approach, Prentice Hall Inc., 2000 P-86.

(3) Donald. H. Taylor & G. William Glezen, Auditing : An Assertions Approach, John Wiley & Sons, 1997 , p. 57.

(٤) معايير المحاسبة المصرية، وزارة التجارة الخارجية، أبريل ٢٠٠٤، ص ٣٩٣.

الباحث في هذا الاتجاه كان هذا البحث.
**تحليل لبعض الدراسات
 والممارسات المهنية في هذا
 المجال.**

كانت وما زالت الدراسات والممارسات في
 هذا المجال متعددة يعرض الباحث منها ما
 يلى :

أ - الدراسات السابقة:

من بين الدراسات التي تمت في هذا
 المجال ما يلى :

① دراسة المعهد الأمريكي للمحاسبين
 المعتمدين AICPA، في عامي ١٩٤٩ و
 ١٩٥٤ ضمن المستويات الشخصية للمراجع
 حيث ورد في نص المستوى الثاني من
 مستويات التكوين الشخصي للمراقب ما
 يلى،^(١)

"In all matters relating to the
 assignment an independence in
 mental attitude is to be maintained"

وهو ما أكد آخرون^(٢) بقولهم أنه، يجب
 أن يكون مراقب الحسابات وجهة نظر
 مستقلة ومحايدة في كل الأمور المتعلقة
 بعملية المراجعة.

ويوضح أحد الكتاب^(٣) أن المعهد ظل
 يرى أن وجود فرض حياد المراجع يعتمد
 أساساً على المقومات الذاتية أو الشخصية
 للمراجع وهي التي تتعلق بشخص المراجع

(ه) الضغوط التي قد يفرضها
 العميل على فريق خدمة التأكيد
 "Intimidation"

والتساؤلات التي تظهر في هذا المجال
 - في رأى الباحث - والتي تتطلب اجابات
 عنها ما يلى:

١ - ما هي طبيعة التأثير لكل تهديد
 مما سبق على الاستقلالية؟

٢ - هل هذه التهديدات الخمسة هي
 كل التهديدات القائمة في البيئة
 المصرية؟

٣ - هل تأثير كل تهديد متساو مع
 غيره؟ وهل هذه التهديدات لها ترتيب
 خاص من حيث الأهمية النسبية في
 البيئة المصرية؟

٤ - كيف يتم تقييم أثر هذه
 التهديدات على الاستقلالية؟

٥ - ما هي الجهة المسئولة عن تقييم
 أثر هذه التهديدات؟

٦ - هل يمكن للمراجع اظهار هذه
 التهديدات في حالة وجودها ضمن
 تقريره المطول المقدم للإدارة أو في
 تقريره المختصر المنشور؟

٧ - ما هي أساليب الحماية الممكنة من
 هذه التهديدات؟

التساؤلات السابقة وغيرها تحتاج
 إلى تحديد اجابات عنها، وفي محاولة من

(1) Generally Accepted Auditing Standards. American Institute of Certified Public Accountants, New York 1954.

(2) د. عبد المنعم محمود ود. عيسى أبو طبل. المراجعة، أصولها العلمية والعملية. دار النهضة العربية. ١٩٦٦. ص. ٣٩٢.

(3) د. محمود السيد الناغي. المراجعة إطار النظرية والممارسة. مكتبة الجلاء الجديدة بالمنصورة. الطبعة الثانية. ١٩٩٢. ص. ٥١.

- التغيير والعزل.
- تحديد الأتعاب.
- والقواعد المشتقة من مبدأ عدم التحييز في الفحص هي:
- عدم وجود مصلحة شخصية.
- استقلال المراجع الداخلي وتوفير أدلة الإثبات.

- التخصص في العمل.
والقواعد المشتقة من صدق الأفصاح في التقرير هي:

- فترة الضمان.

- إمكانية المساءلة.

- عدم وجود قيود تشريعية.

ج - كما أوضح طبيعة علاقة هذه القواعد بالمبادئ المشتقة منها في علاقتها بـ توثيق الحياد لمراقب الحسابات. وأكد على أن الحياد موقف يتطلب توافر وتعامل ثلاثة جوانب أساسية تبدأ مع اختيار المراقب وتستمر باستمرار عمله وتنتهي بعد تقديم تقريره. وتحتفل درجة الحياد وقتاً لمدى توافر كل جانب منها تبعاً لدرجة توافر كل قاعدة متضمرة عنها في علاقتها بـ تحقيق حياد المراقب.

② دراسة دكتور مصطفى على البياز بعنوان «البعد السياسي في المحاسبة والمراجعة وأثره على استقلال مراجع الحسابات الخارجي». في عام ١٩٨٨ (٢)

وتكونيه العلمي والخلقي وخبرته العملية إلى أن تخلى عن موقعه هذا في عام ١٩٦٤ وأخذ بالمقومات الموضوعية إلى جانب المقومات الشخصية والمقومات الموضوعية تتمثل فيما تتضمنه التشريعات وما تصدره الهيئات المهنية من أحكام وقواعد وضمانات.

٢ دراسة الدكتور محمود السيد الناغي بعنوان «حياد مراقب الحسابات بين النظرية والممارسة»، في عام ١٩٨٢ (١).

تضمنت النتائج التالية :

أ - أن الحياد يمثل فرضياً من الضروف التي يمكن أن تشملها نظرية للرقابة على الحسابات، وأنه ذو مضمون متسع وشامل يبدأ من اختيار المراقب وينتهي بعد فترة من تقديمها للتقرير.

ب - أن فرض حياد مراقب الحسابات يقوم على ثلاثة مبادئ رئيسية متداخلة ومتتكاملة تتمثل في الحرية في العمل. وعدم التحييز في الفحص، وصدق الأفصاح في التقرير. ولتحقيق كل مبدأ منها على الصورة المطلوبة عرض الباحث لمجموعة من القواعد الفرعية المشتقة من هذه المبادئ والواجب مراعاتها خاصة من جانب المنظمات المهنية، إذا ما كانت جادة في تطوير المهنة وكانت القواعد المشتقة من مبدأ الحرية في العمل هي:

- الاختيار أو التعيين.

(١) المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، ١٩٨٢، ص ٥٨٥.

(٢) مجلة الدراسات والبحوث التجارية، كلية التجارة - بنها، العدد الثاني، ١٩٨٨، ص ٢٨١.

للمراجع عن طريق تحقيق الاستقلال الدستوري والقانوني وأمالي والتنظيمي لهنئة المراجعة الخارجية كجهاز للرقابة على سياسة الأفراد والجماعات والدولة في إدارة الموارد المالية والاقتصادية للمجتمع وذلك لضمان تحقيق الاستخدام الأفضل أو الأمثل لهذه الموارد في تحقيق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية العامة. الأمر الذي يعكس الاستقلال السياسي لهنئة المراجعة الخارجية لخدمة المجتمع.

ج - زيادة سيطرة الجهاز المركزي للمحاسبات كجهاز حكومي على مهنة المراجعة الخارجية في مصر مما أدى إلى إنخراط مساهمة مكاتب المحاسبة والمراجعة الوطنية الخاصة في تحقيق الرقابة على موارد المجتمع. بالإضافة إلى إنخراط المستوى المهني للمراجعة الخارجية. وبالتالي ضعف الاستقلال المهني والسياسي الحقيقي المطلوب للمراجع الخارجى لابداء الرأى الفنى المحايد بحرية مهنية وسياسية تامة.

د - كما يرى صاحب الدراسة أن علم ومهنة المحاسبة والمراجعة في حاجة اليوم إلى تخصص عال في مجال العمل السياسي وذلك للمشاركة الشاملة في تنظيم وتقييم ورقابة الجانب المالي والمحاسبى للعمل السياسى فى المنظمات والنوابى والحزاب والانتخابات - السياسية والمؤسسات الصحفية والاعلامية ووحدات السلك الدبلوماسي.

اشتملت على النتائج التالية،

أ - أن السياسة والمحاسبة والمراجعة هى علوم اجتماعية. توجد بينها الآن علاقة تأثيرية غير متوازنة. حيث تسيطر السياسة بدرجة كبيرة على مهنة المحاسبة والمراجعة، بحجة أنهاهى السياسة هي صاحبة السيادة والسلطان والسلوك القيادي الأول على جميع الأفراد والجماعات والتنظيمات المهنية وغير المهنية في المجتمع الديمقراطي وغير الديمقراطي. ولذلك يوصى صاحب الدراسة بضرورة اقامة علاقة توفيقية متوازنة ومتناهية بين السياسة ومهنة المحاسبة والمراجعة. وذلك لتوفير ودعم القبول العام للمبادئ الفنية للمحاسبة والمعايير المهنية للمراجعة وأهمها معيار استقلال وحياد المراجع الخارجى وذلك بهدف تخفيض الصراع السياسي بين جماعات الضغط والمصالح وزيادة الثقة في البيانات والمعلومات المحاسبية ونتائج المراجعة الخارجية أمام الرأى العام مما يكسب مهنة المحاسبة والمراجعة مركزاً سياسياً قوياً ومؤثراً في المجتمع.

ب - وجود علاقة ايجابية قوية بين استقلال وحياد المراجع الخارجى وبين الحرية السياسية السائدة في المجتمع. مما جعل مهنة المراجعة الخارجية تمثل سلطة رقابية مستقلة. ولذلك يوصى الباحث بضرورة دعم الحرية السياسية

رقم ٢٤ معيار السلوك المهني «الاستقلالية»، ولهذا المعيار إلى مساعدة المؤسسات المهنية وأعضاء فريق العمل في خدمات التأكيد لقيام بما يلى :

أ - تحديد التهديدات التي تواجه الاستقلالية.

ب - تقييم ما إذا كانت هذه التهديدات غير جوهرية.

ج - في حالة جوهرية هذه التهديدات، تحديد وتطبيق أدوات الحماية المناسبة لازالة هذه التهديدات أو تخفيفها إلى مستوى مقبول والا إنهاء العلاقة أو المصلحة التي تؤدي إلى هذا التهديد أو الاعتذار عن قبول أو الاستمرار في تقديم خدمة التأكيد.

كما أشار المعيار إلى المفهوم النهجي للاستقلالية خاصة من ناحية الجوهر والشكل، فالاستقلالية من حيث الجوهر يقصد بها حالة من صفاء الذهن تسمح بابداء رأى بدون أي ضغوط قد تؤثر على الحكم الشخصي المهني للفرد وتسمح له بالعمل بنزاهة وموضوعية وممارسة الشك المهني أما الاستقلالية من حيث الشكل يقصد بها الابتعاد عن الواقع والظروف التي قد يستخلص منها طرف خارجي (موضوعى وعلى دراية بكل المعلومات ذات العلاقة بما فيها أدوات الحماية المطبقة) أنه قد تم التأثير على نزاهة موضوعية الشك المهني، مؤسسة المراجعة أو لعضو من أعضاء فريق تبنيذ خدمة التأكيد.

ب - نتائج الممارسات المهنية:

من أهم الممارسات ما يلى :

١ في مصر:

ورد في قانون الشركات المساهمة رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ أحكم خاصة بالتعيين والعزل لمراقب الحسابات وامتدت هذه الأحكام وموادها إلى القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ كما أصدر وزير الاقتصاد القرار الخاص باصدار المجموعة الأولى من معايير الراجعة في سبتمبر ٢٠٠٠ وجاء في مقدمتها انه تمثيا مع التطورات الدولية المعاصرة وارتفاع بمهنة المحاسبة والمراجعة وتدقيق الحسابات وتدعيمها لسوق الأوراق المالية وتطوير أداء قطاعات الاستثمار وتدعيم الشفافية والافصاح وما يتطلبه ذلك من ضرورة توافر درجة عالية من الدقة والموضوعية في البيانات التي تحتويها القوانين المالية وضرورة التأكيد من الاجراءات المتبعة في اعداد وعرض هذه التقارير من خلال الأساليب المختلفة لمراجعة وفحص الحسابات كان لا بد من اصدار مجموعة من معايير المراجعة وتدقيق الحسابات التي يتطلب ان يلزم بها كافة المتعاملين في هذا الحقل.

وشملت المجموعة الأولى ستة معايير الا انها خللت من معيار الاستقلالية، وفي أبريل عام ٢٠٠٤ ورد ضمن معايير المحاسبة المصرية المعايير المحاسبى المصرى

ترتبطه بها علاقة عمل ويكون مستقل عن ادارتها الداخلية.

٦/٥ لا يجوز التعاقد مع مراقب حسابات الشركة لأداء أية أعمال إضافية للشركة إلا بعد موافقة لجنة المراجعة على ألا يكون هذا العمل الإضافي من الأعمال التي تخضع لمراجعة أو تقييم أو إبداء رأي ذات مراقب الحسابات عند مراجعته لحسابات الشركة وقوائمها المالية. كما يجب أن تتناسب أتعاب أداء الأعمال الإضافية مع طبيعة العمل المطلوب وألا تصل قيمتها بالنسبة لأنتعاب مراقب الحسابات عن أعمال المراجعة إلى الحد الذي يهدد استقلاله في أداء عمله وفي جميع الأحوال يجب أن تعرض تلك التكليفات في أول اجتماع تال للجمعية العامة للشركة.

٧/٥ يكون مراقب الحسابات مستقلًا ومحايداً فيما يبديه من آراء، ويجب أن يكون عمله محصناً ضد تدخل مجلس الإدارة وألا يكون تقرير استمراره في عمله وتقدير أتعابه مما يمكن أن يتحكم مجلس الإدارة فيه.

ويتبين من ذلك مدى أهمية الدور الملقى على مراقب الحسابات لتحقيق مبادئ حوكمة الشركات في مصر على ضوء المتغيرات العالمية، وأهمية توافر عنصر الاستقلال لمراقب الحسابات بعيداً عن ما يمكن أن يواجهه من تهديدات في البيئة المصرية.

وعلى ما تقدم فإن المشرع المصري لا يجيز للمراجع أو لأحد أعضاء فريق خدمة التأكيد أن يكون مؤسساً أو عضواً في مجلس إدارة الشركة الخاصة لهدمة التأكيد، أو يكون مشتغلًا بها بصفة دائمة بأى عمل فنى أو ادارى أو استشارى كما لا يجوز له ان يكون شريكاً أو موظعاً لـ أحد مؤسسى الشركة أو لدى عضو فى مجلس ادارتها او لدى شخص يشتغل بأى عمل فنى او ادارى أو استشارى لحساب هذه الشركة أو من ذوى قريبة حتى الدرجة الرابعة، كما ان المادة ١٠٧ من القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ منع مراقب الحسابات من ان يعمل مديرًا للشركة التي كان عضواً بمجلس ادارتها أو كان يراجع حساباتها، وأن يشتغل بصفة دائمة أو مؤقتة بأى عمل فنى أو ادارى أو استشارى لديه قبل انقضاء ثلاث سنوات على الأقل من تركه لمراجعتها حتى لا يكون قبولة مثل هذا العمل مكافأة له على ما قد اكتشفه وأخفاه اثناء مراجعته لها من قبل.

وقد أفرد دليل قواعد ومعايير حوكمة الشركات بجمهورية مصر العربية (١) والذي يمثل تنظيمًا وبياناً للسلوك الجيد في إدارة الشركات وفقاً للمعايير والأساليب العالمية التي تحقق توازناً بين مصالح الأطراف المختلفة، العنصر الخامس لمراقب الحسابات وقد ورد به ما يلى،

١/٥ يكون للشركة مراقب حسابات لا

(١) دليل قواعد ومعايير حوكمة الشركات بجمهورية مصر العربية، مركز المديرين بوزارة الاستثمار، أكتوبر ٢٠٠٠، ص. ٢٢.٢٢.

على القوائم المالية للمنشأة اذا تبين له بعد تعينيه لمراجعة تلك القوائم المالية عدم استقلاله او عدم استقلال فريق المراجعة عن المنشأة بما في ذلك الاستقلال الفكري. ويجب على المراجع توثيق استقلاله واستقلال فريق المراجعة عن المنشأة التي يقوم بمراجعة قوانيمها المالية.

٢ الولايات المتحدة الأمريكية:

تبذل مساهمة كل من معهد المحاسبين القانونيين والجمعية الأمريكية للمحاسبة وبورصة الأوراق المالية ومكتب المحاسبة العام GAO في تدعيم وتعزيز استقلال مراجع الحسابات كما ان معيار الحياد والاستقلال في الولايات المتحدة الأمريكية يوجب استقلال المراجعة استقلالاً فكرياً في جميع ما يتعلق بالمراجعة لكي يخرج بتقرير موضوعي عن وضع المنشأة التي يراجعها فلا بد أن لا يكون له صلة وان لا يصيّبه ضرر بسبب ما يتوصّل اليه من رأى لا من قريب أو بعيد، ويوضح انه لا يعرف استقلال المراجعة الا المراجع نفسه. ولكن مما يدل على ذلك الاستقلال انعدام اى التزام عليه او متعلق له لدى المنشأة التي يراجعها او ادارتها او ملاكها. وبالتالي لا يمكن ان يكون المراجع محايده بل لا بد ان يتتجنب ما يحمل العامة على الشك في حياده.

٣ المملكة العربية السعودية:

نصت المادة ١٢٠ من نظام الشركات على العلاقات التي يجب على المراجع الخارجي تجنبها للحفاظ على استقلاله ويعتبر تركيز نظام الشركات على ما قد يؤدي إلى الشك في استقلال المراجع في نظر الآخرين وعدم تعرض النظام للاستقلال الفكري للمراجع الخارجيين شيئاً طبيعياً حيث تعتمد فعالية نظام الشركات كغيره من الأنظمة على موضوعية نصوصه (وجود ما يدل على الالتزام او عدم الالتزام بها) ومن الواضح ان تحديد الاستقلال الفكري للمراجع الخارجيين يعتمد أساساً على المراجع نفسه ولا جدوى من استقلاله في نظر الآخرين إذا لم يحتفظ باستقلاله الفكري وحياده وموضوعيته في تنفيذ عملية المراجعة، وجاء في معيار الحياد والموضوعية والاستقلال الصادر عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين انه يجب على المراجع ان يكون مستقل استقلالاً تاماً في جميع ما يتعلق بالمراجعة كما يجب عليه الالتزام بالحياد والموضوعية عند تقييم أدلة وقرائن الأثبات في المراجعة وعند الوصول الى رأى على القوائم المالية. كما يجب على المراجع أن يتتجنب ما يحمل الآخرين على الشك في استقلاله وحياده وموضوعيته ويجب على المراجع أن يتأند من استقلال وحياد و الموضوعية ففريق المراجعة البكلف بمراجعة القوائم المالية للمنشأة ويجب على المراجع حجب الرأى

٤) فرنسا:

ولو كان يعتقد في قدرته على الالتزام بالاستقلال والموضوعية.

٦) إنجلترا:

وجود مجمع المحاسبين القانونيين بإنجلترا وويلز منذ عام ١٨٠ و كذلك قانون الشركات الانجليزي الذي اشتمل على حقوق وواجبات مراقب الحسابات وتعيينه وعزله وكذلك أحكام المحاكم الانجليزية التي أصلت لفكرة الحياد والاستقلال لدى مراقب الحسابات كل ذلك أدى إلى توفير مناخ لتعزيز استقلال وحياد مراقب الحسابات في مزاولته لعمله.

وفي عام ١٩٧٥ تم تأسيل قواعد السلوك المهني بمعرفة مجمع المحاسبين القانونيين والتي جاء فيها، أنه يجب على الأعضاء تجنب العوامل التي قد تؤثر على درجة الموضوعية والحياد في مزاولتهم لعملهم، كما أنها اعتبرت أن حصول مراقب الحسابات على جزء كبير من دخله الاجمالي من عميل واحد أو من مجموعة شركات تتبع إلى مجموعة واحدة يضعف استقلاله في مواجهة هذا العميل.

من العرض السابق يبدوا أن مضمون الحياد في الممارسة العملية كما يراد أحد الكتاب (٢) يختلف من دولة إلى أخرى وفقاً لمكانة المهنة بها ودرجة الوعي بأهمية المعلومات التي تنتفع عنها فكلما زادت هذه الترجمة كلما كان لذلك أشره على النظرة إلى أهمية حياد المراقب.

(١) ياسر أحمد البراهيم، مجلة المحاسب، جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية، العدد الخامس والعشرون، يناير - مارس ٢٠٠٥، ص. ٤٠.

(٢) دكتور محمود السيد الناغي، حياد مراقب الحسابات بين النظرية والممارسة، مرجع سابق، ص. ٥٩٦.

حضرت المادة ٢١٩ من القانون الفرنسي رقم ٥٣٧ لسنة ١٩٦٦ على مراقب الحسابات مزاولة أي نشاط تجاري بطريقة مباشرة أو غير مباشرة كما يحضر على مراقب الحسابات أن يمارس أي عمل مأجور واستثنى من ذلك القيام بتدريس المناهج العلمية في مجال المهنة أو العمل لدى مراقب حسابات آخر كما جاء في المادة ٢٢٠ من نفس القانون انه لا يجوز أن يعين مراقباً لحسابات شركة أحد أقارب مؤسسى أو مديرى أو أعضاء مجلس ادارتها حتى الدرجة الرابعة.

٥)mania:

يعمل المراجع كمساعد أو ناصح للادارة ويقدم تقريراً عن نتائج فحصه للقوانين المالية ولا يسمح له بممارسة الأعمال المرتبطة بالضرائب بجانب عمله، إذ يجب عليه أن يعمل مراجعاً فقط، وجاء في المادة ١٦٤ من نظام الشركات الأثنانى أنه لا يجوز أن يعين مراجعاً لنشأة ما إذا كان عضواً في مجلس الإدارة أو مجلس مستشاري المنشأة أو كان موظفاً بها خلال السنوات السابقة، وإذا كان ممثلاً قانونياً لها أو عضواً في مجلس المستشارين أو شريكاً أو مالكاً للمنشأة أو أن يكون له علاقة تجارية معها، أو إذا كان موظفاً في المنشأة، ويجب على المراجع أن يمتنع عن قبول مهمة المراجعة إذا ظهر ما يوحى بعدم استقلاله وموضوعيته حتى

(١) ياسر أحمد البراهيم، مجلة المحاسب، جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية، العدد الخامس والعشرون، يناير - مارس ٢٠٠٥، ص. ٤٠.

(٢) دكتور محمود السيد الناغي، حياد مراقب الحسابات بين النظرية والممارسة، مرجع سابق، ص. ٥٩٦.

- البيئة المصرية على استقلالية المراجع.
- ٢ - لا أثر لتهديدات الاستقلالية على أساليب عمل المراجع.
 - ٣ - لا أثر لتهديدات الاستقلالية على مضمون تقرير المراجع.
- تنظيم البحث:**

تم تناول البحث من خلال محاولة الاجابة عن التساؤلات السبعة السابقة في إطار أهدافه وحدوده وفرضيه، بعد التحليل لبعض الدراسات والممارسات المهنية في مجال الاستقلالية والحياد.

١/١ ما هي طبيعة التأثير لكل تهديد مما سبق على استقلالية المراجع؟

اهتم المعايير المحاسبى المصرى رقم (٢٤)، **معيار السلوك المهني والاستقلالية**، فى عرضه لطبيعة التهديدات كل على حده بأسباب ظهوره أو ما أطلق عليه، النشأة...، وفيما يلى تحليل لها:

١/١/١ التهديد الأول المتعلق بالصالح الشخصية ينشأ عندما يمكن أن تستفيد مؤسسة المراجعة أو أحد أعضاء فريق خدمة التأكيد من وجود مصلحة مالية مع العميل أو من تعارض المصالح الشخصية مع العميل وفيما يلى على سبيل المثال لا الحصر - أمثلة لبعض الحالات التي قد تشير لوجود هذا التهديد.

أ - وجود مصلحة مالية مباشرة أو

والخلاصة في هذا المجال هي أن الاهتمام بمجال الاستقلال للمرجع قد تم ومتجدد سواء في الدراسة أو الممارسة المهنية لعملية المراجعة، وما زال الموضوع يحتاج إلى المزيد في إتجاه التعارف على الحدود المقبولة مهنياً لاستقلال وطبيعة التهديدات التي تواجهه وكيفية تحفيض آثارها السلبية.

الهدف من البحث:

- يستهدف هذا البحث تحقيق ما يلى :
- ١ - تحليل لنتائج الدراسات السابقة في مجال التهديدات المؤثرة على استقلالية المراجع.
 - ٢ - تحليل لطبيعة التهديدات المؤثرة على الاستقلالية في البيئة المصرية.
 - ٣ - مدخل لتحفيض الآثار السلبية للتهدیدات التي تواجه الاستقلالية في البيئة المصرية.

حدود البحث:

رأى الباحث أن تركيز البحث على البيئة المصرية وفي مجال مراجعة الشركات المساعدة في قطاع الأعمال الخاص، دون شركات القطاع العام والشركات المشتركة الخاضعة لرقابة الجهاز المركزى للمحاسبات باعتبار أن التهديدات السابقة غير قائمة فى الجهاز المركزى للمحاسبات بنفس المستوى.

فروض البحث:

- ١ - لا أثر لتهديدات الاستقلالية في

المجال الى أنه عندما تمثل الاتعاب الدورية التي يدفعها عميل واحد أو مجموعة من العملاء المرتبطين جزءاً كبيراً من مجموع ايرادات المحاسب الماروس العام للمهنة أو الهيئة المحاسبية. فإن الاعتماد على هذا العميل أو مجموعة العملاء يثيرشكوا حول الموضوعية.

ومن غير الممكن إعطاء إرشادات محددة تبين نسبة الائتمادات التي تأتي من عميل واحد أو مجموعة من العملاء المرتبطين إلى مجموعة ايرادات المكتب التي تعتبر غير مقبولة ومع ذلك إذا كانت تلك الاتعاب هي كل ايرادات المكتب أو تمثل جزءاً هاماً نسبياً من ايرادات المكتب يجب أن يدرس المحاسب بحرص ما إذا كان الاستقلال أو الموضوعية قد شاهدما شائبة وقد ينشأ موقف مشابه إذا كانت الاتعاب التي تستحق قبل العميل مقابل خدمات مهنية لم تحصل لمدة طويلة خاصة إذا كان جزءاً كبيراً منها لم يتم تحصيله قبل إصدار تقرير مراقب الحسابات للعام التالي.

مصلحة مالية هامة غير مباشرة مع عميل خدمة التأكيد.

ب - وجود قرض أو ضمان مقدم من أو إلى عميل خدمة التأكيد أو أي من المديرين أو المسؤولين لدى العميل.

ج - اعتماد المؤسسة بشكل أساسى على إجمالي الاتعاب من أحد عملاء خدمات التأكيد.

د - القلق بشأن امكانية فقدان العميل.

ه - وجود علاقة عمل وثيقة مع عميل خدمة التأكيد.

و - احتمال وجود فرصة عمل مستقبلية لدى عميل خدمة التأكيد.

ر - ربط الاتعاب خدمة التأكيد بأحداث أو شروط مستقبلية، وفي هذا المجال يوضح البعض (١) أن تحديد الاتعاب يخضع لعوامل متعددة عددها في ١٨ متغيرة، ولا تتوقف على رغبة العميل أو مساومة المراجع في ذلك.

٨/١ كما أوضح أيضاً الميثاق العام لأداب وسلوكيات مهنة المحاسبة (٢) في هذا

(١) دكتور ماهر مصطفى أحمد، العوامل المحددة لاتعاب مراقب الحسابات، مجلة المحاسبين والراجعيين المصري، أبريل ١٩٩٦، ص ٢١، ٢٢، المتغيرات الشائعة عشر هي:

١- حجم مكتبة العميل. ٢- حجم منشأة العميل.

٣- المخاطر التي يواجهها المراجع. ٤- الشكل القانوني لمنشأة العميل.

٥- طول فترة العلاقة بين المراجع والعميل. ٦- المصاريف التشغيلية لعملية المراجعة.

٧- نوع الخدمات المهنية التي يقدمها مكتب المراجعة. ٨- نوع التقارير المطلوبة من مكتب المراجعة.

٩- عدد التقارير المطلوبة من مكتب المراجعة.

١٠- مدى سلامة نظام الرقابة الداخلية المطبق لمنشأة العميل.

١١- طبيعة نشاط منشأة العميل. ١٢- عمر مكتب المراجعة.

١٣- مدى تعقد أنشطة العميل.

١٤- كثافة الخدمات المهنية التي يقدمها مكتب المراجعة. ١٥- التأهيل العلمي والخبرة العملية لعاملين بمكتب

المراجعة.

١٦- ارتباط مكتب المراجعة ببعض مكاتب المراجعة العالمية.

١٧- ارتباط مكتب المراجعة بأحد المكاتب الخمسة الكبار.

(٢) الميثاق العام لأداب وسلوكيات مهنة المحاسبة، المعهد المصرى للمحاسبين والراجعيين، فبراير ١٩٩٢، ص ١٢.

جهة أخرى فان اهتمام كل من قوانين الشركات ودساتير المهنة في معظم الدول ومنها مصر بالنص على مراعاة تضادى وجود مصلحة مالية للمراقب فى الوحدة محل المراجعة يؤكد النتيجة السابقة.

وفي هذا المجال حرص المشرع فى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ الخاص بالشركات المساهمة ذات المسئولية المحدودة والتوصية بالأسهم واللائحة التنفيذية له على ما يلى:

مادة ١٠٤ - لا يجوز الجمع بين عمل المراقب والاشتراك فى تأسيس الشركة او عضوية مجلس ادارتها أو الاشتغال بصفة دائمة بأى عمل فنى أو ادارى أو استشارى فيها (١).

ولا يجوز كذلك أن يكون المراقب شريكًا لأى شخص يباشر نشاطاً مما منص عليه فى الفقرة السابقة وأن يكون موظفًا لديه أو من ذوى قرباه حتى الدرجة الرابعة.

ويقع باطلًا كل تعيين يتم على خلاف الأحكام المنصوص عليها فى هذه المادة.

مادة ١٠٧ - لا يجوز لمراقب حسابات شركة المساهمة قبل انقضاء ثلاث سنوات من تركه العمل بها أن يعمل مديرًا أو عضوا بمجلس الادارة أو أن يشتغل بصفة دائمة أو مؤقتة بأى عمل فنى أو ادارى أو استشارى فى الشركة التى كان يعمل بها.

ويعتبر باطلًا كل عمل يخالف حكم

ويستثنى مما تقدم مكاتب المحاسبة الجديدة أو تلك التي تنوى التوقف عن العمل كما يستثنى أيضا فرع المكتب الذى يعتمد على عميل واحد فى دخله أو مجموعة من العملاء المرتبطين وقد يكون هذا هو الوضع إذا كان مكتب المحاسبة الفرعى يقوم بمراجعة القوائم المالية لعميل معين يمثل الایراد من هذا العمل جزءاً رئيسياً من دخل الضرع وفى مثل هذه الأحوال يجب أن يخضع العمل الذى يقوم به مكتب المحاسبة الفرعى للفحص من قبل شريك فى مكتب المحاسبة الرئيسي.

الاتعاب المعلقة على شرط

٩/١ يجب أن لا تكون الاتعاب المهنية لمكتب المحاسبة معلقة على شرط أو مرتبطة بتحقيق نتائج معينة.

ولا تعتبر الاتعاب التى تحددها المحكمة أو السلطات العامة اعتاباً معلقة على شرط.

وتعتبر الاتعاب المحددة على نسبة معينة من النتائج المالية المحققة أو على أساس آخر مشابهة لذلك اعتاباً مشروطة وغير مقبولة.

وفي رأى الباحث أن هذا التهديد فى صورته التى أوردها المعيار يمثل أكثر التهديدات لاستقلالية المراجع فى أدائه لعمله. ولعل ذلك هو ما جعل المعيار يأتى به فى أول التهديدات، هذا من جهة ومن

(١) القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١. بإصدار قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة، الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية، الطبعة الرابعة، ١٩٨٦، ص. ٥١.

مظاهر الاستقلال يتعرض للخطر كما لو كان المحاسب وصياً أو أميناً لاستثمار وأوصى أو وافق على الاستثمار في أسهم الشركة التي يقوم بمراجعة حساباتها فإنه من الظاهر أن له مصلحة بأن توصيته أو قراره كان صائباً.

وفي حالات المساعدة التي تمثل حصة هامة من رأس مال شركة عميله أو من أصول مكتب محاسبة لفرد واحد أو من أصول شريك في مكتب محاسبة مشترك أو لزوجاتهم أو ابنائهم القصر. يكون للمحاسب عندئذ مصلحة مع العميل غير مقبولة وبالتالي يجب عدم قبول مهمة مراجعة الحسابات أو الاستثمار فيها ما لم يتم التصرف في الحصة. ويجب عدم اشتراك أي عضو في هيئة مكتب المحاسبة في مراجعة شركة يكون لها فيها مصلحة مالية هامة نسبياً. (٢)

وفي حالة توقيع مسؤولية القيام بأية عملية استثمار للأسماء، فإنه في حالة مكتب المحاسب المملوك لفرد واحد أو في حالة الشريك في مكتب مشترك لا يجوز للمالك الفرد أو الشريك أو لزوجتهما أو ابنائهم القصر أن يكونوا أو صياء أو أمباء استثمار لأسماء تمثل جزءاً هاماً نسبياً من رأس المال المصدر أو مجمع الأصول ولا يجوز ان يقبل المحاسب مهمة مراجعة الحسابات.

هذه المادة ويلزم المخالف بأن يؤدي إلى خزانة الدولة المكافأة والمرتبات التي صرفت له من الشركة. (١)

كما نص الميثاق العام لدستور مهنة المحاسبة والمراجعة الصادر في مصر عام ١٩٩٣ عن المعهد المصري للمحاسبين والمراجعين على ما يلى: (٢)

تؤدي المصلحة المالية للمحاسب مع العميل إلى الاعتقاد بأن الاستقلال والموضوعية قد شابهما شائبة، ويمكن أن تنشأ هذه المصلحة المالية في أحد الأحوال التالية:

أ - وجود مصلحة مالية مباشرة أو غير مباشرة للمحاسب مع العميل.

ب - أن يكون المحاسب أميناً لاستثمار أموال العميل أو مديرًا للأملاك يكون للعميل مصلحة مالية فيها.

ج - أقراض المحاسب للعميل أو الاقتراض منه أو من أي مدير أو مساهم رئيس في شركة عميله.

وتشمل المصلحة المالية غير المباشرة المصالح المالية الهامة نسبياً الزوجة المحاسب أو ابنائه أو أقاربه حتى الدرجة الثانية.

وعندما يحتفظ المحاسب بأسهم مملوكة لشخص ثالث وتمثل هذه الأسهم جزءاً هاماً من رأس مال شركة عميله فإن

(١) القانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٨١، مرجع سابق، ص ٥٢.

(٢) الميثاق العام لأداب وسلوكيات مهنة المحاسبة، المعهد المصري للمحاسبين والمراجعين، فبراير ١٩٩٣، ص ٩.

(٢) المرجع السابق، ص ١٠، ٩.

- ٢ - إن الصالح المالية غير المباشرة تتوافر عندما توجد علاقة ملوكية بين المراجع وعميل خدمة التأكيد. مثل ذلك وجود استثمارات للمراجع لدى منشأة العميل بأية صورة.
- ٢/١/١ تهديد الاستقلالية المتعلق بمراجعة ماتم اعداده بمعرفة نفس المراجع "Self-Review" ينشأ في الحالات التالية:
- ١ - في حالة قيام المراجع باعادة تقييم رأياً أو تأكيداً أو شهادة أو حكم شخص سبق أن أصدره عن عملية تأكيد أو أي عملية أخرى سابقة وذلك للوصول إلى نتائج بشأن عملية تأكيد حالية يقوم بها.
 - ٢ - عندما يكون أحد أعضاء فريق خدمة التأكيد مديرًا أو مسئولاً سابقاً لدى عميل خدمة التأكيد أو كان موظفاً في موقع من خلاله يستطيع ممارسة نفوذ مباشر أو جوهرى على موضوع عملية خدمة التأكيد وتشمل أمثلة الحالات التي تنشأ فيها هذه النوعية من التهديدات - على سبيل المثال وليس الحصر - ما يلى (٢)
 - ٣ - أن يكون أحد أعضاء فريق خدمة التأكيد مديرًا أو مسئولاً لدى عميل خدمة التأكيد أو أنه كان كذلك خلال فترة وجيزة سابقة.
 - ٤ - أن يكون أحد أعضاء فريق خدمة

وقد يتم الحصول على الأسهم بصورة لا دخل للمحاسب فيها كما لو ورث المحاسب أو تزوج من مساهم عندما يكون الاستقلال مطلوباً وتمثل الأسهم قيمة هامة نسبياً فإنه يجب عليه إما التخلص من الأسهم خلال سنتين على الأكثراً أو عدم الاستمرار في مهمة مراجعة حسابات الشركة.

ويحضر على المحاسب الفرد أو الشريك في مكتب هو أو زوجته أو ابنائه القصر أن يقرض العميل أو يقترب منه أو يحصل على قرض بضمانة العميل أو ان يقترب العميل بضماناته (١)

ولا ينطبق القيد الأخير على القروض من والى المؤسسات المالية أو غيرها من المؤسسات عندما تتم تحت ظروف وشروط ومتطلبات الائتمان العادلة مثل الاقتراض بضمانات عقارية، والحسابات الجارية، وحسابات الایداع مع البنوك والتعامل مع جمعيات البناء.. الخ.

وفي ميثاق السلوك المهني بالولايات المتحدة الأمريكية خصص القاعدة ١٥١ لبيان أثر المصلحة المالية على الاستقلال حيث أوضح (٢) ما يلى :

- ١ - إن قواعد الاستقلال تطبق عادة بحيث تتفادى العلاقات الخاصة لمراقب الحسابات مع عميل خدمة التأكيد، حيث تمثل هذه العلاقة تهديداً مباشراً لعنصر الاستقلال.

(١) الميثاق العام لأداب وسلوكيات مهنة المحاسبة مرجع سابق. ص ١٠.

Alvin A. Arens, Randal d-Elder, Mar S. Beasley, Auditing and Assurance services, Person Prentice - Mall, 2005, p. 87.

(٢) معايير المحاسبة المصرية. مرجع سابق. ص ٣٩٦.

العميل ونشاطاته. كما أن الكثير من الشركات (خاصة الشركات الصغيرة) ستضار إذا حرمت حق الحصول على خدمات أخرى من جانب المحاسبين. وكثيراً ما يقوم المحاسبون أثناء المراجعة بتقديم التصيحة لعملائهم وبصفة خاصة بالنسبة لمراجعة حسابات المنشآت الصغيرة وت تقديم التصيحة لها عن الجوانب الضريبية فإن المهتمين تكونان متشابكتين بدرجة يصعب فصلهما، بالإضافة إلى ذلك فإن أحد الفاهيم الرئيسية في المراجعة تتطوى على قيام المراجع بفحص الرقابة الداخلية ويطلب ذلك بالضرورة تقديم اقتراحات لتحسين النظام، وكل هذه الأسباب يكون من الصعب تعريف حدود الخدمات التي يمكن مراقبتها الحسابات أن يقدمها، وتعتبر الخدمات التي يقدمها المحاسب في مجال الخدمات الإدارية والضرائب خدمات استشارية ويجب أن لا تأخذ هذه الخدمات دور وظائف الإدارة في الشركات العملاقة. وأن موضوعية المحاسب لا تتأثر بتقديم خدمات استشارية بشرط أن لا تتضمن هذه الخدمات إتخاذ قرارات هي من سلطة إدارة الشركة أو تتطوى هذه الخدمات على تحمل المسئولية عن قرارات الإدارة.

من حيث المبدأ لا يعتبر تقديم خدمات محاسبية أخرى هو المعيار في تقرير موضوعية المحاسب، ومع ذلك يجب أن يكون المحاسب حريصاً لا يتبعى الجانب الاستشاري في الخدمات الإدارية

التأكيد موظفاً لدى عميل خدمة التأكيد في موقع يسمح له ممارسة نفوذ مباشر وجوهرى على موضوع عملية خدمة التأكيد، وأنه كان كذلك خلال فترة وجيزة سابقة.

ج - القيام بخدمات أخرى لعميل خدمة التأكيد تؤشر بشكل مباشر على موضوع عملية خدمة التأكيد، وفي هذا المجال يرى البعض أهمية وجود مستويات أداء أو قواعد أخلاقية تتعلق بطبيعة عمل المستشار الضريبي نظراً للاختلاف الكبير بين دور مراقب الحسابات ودور المستشار الضريبي من حيث طبيعة الخدمة التي يقدمها كل منها (١).

د - إعداد البيانات الأساسية التي تستخدم في إعداد القوائم المالية أو إعداد سجلات أخرى تكون بذاتها موضوع عملية خدمة التأكيد.

ولم يفضل الميثاق العام لأداب وسلوكيات مهنة المحاسبة (٢) التعرض لهذا النوع من التهديدات حيث أشار إلى أنه عندما يقوم المحاسب بأداء خدمات أخرى للعميل بجانب مهمته مراجعة حسابات العميل يجب توكى الحرص وعدم القيام بمهام الإدارة أو إتخاذ قرارات هي في الأساس من مسئوليات مجلس الإدارة أو من مسئولية الإدارة نفسها. ويعتبر المحاسبون في مركز يمكنهم من تقديم خدمات استشارية مالية وإدارية لعملائهم نظراً لأنهم على دراية بأحوال

(١) عبد الله العادلى، الحاجة إلى وجود معايير مهنية للاستشارات الضريبية مجلة المحاسب / العدد (١٢) يناير - مارس ٢٠٠٤ ص. ١١.

(٢) الميثاق العام لأداب وسلوكيات مهنة المحاسبة. مرجع سابق. ص ١٢، ١١.

وفي رأى الباحث أن هذا التهديد للاستقلالية ذو أثر أقل من التهديد الأول كما أنه من الممكن توفير أساليب الحماية القانونية والتعاقدية التي تقلل من تأثيره السلبي على استقلالية المراجع، وقد بدأت المهمة بالفعل تتجه إلى أن يتضاد المراجع القيام بأعمال أخرى لنفس الوحدة بجانب خدمة المراجعة حتى يتواافق للاستقلال الظروف الملائمة لتحقيقه

٢/١/١ نوعية التهديدات المتعلقة بالدفاع عن مصالح العميل أمام الغير "Advocacy" تنشأ عندما تقوم مؤسسة المراجعة أو أحد أفراد فريق خدمة التأكيد بتعزيز أو الدفاع عن موقف أو رأي عميل خدمة التأكيد أو عندما يفهم ذلك، بالدرجة التي قد تشير إلى تفريطه في الالتزام بال الموضوعية ويحدث هذا الوضع في حالة أن تقوم مؤسسة المراجعة أو أحد أفراد أعضاء خدمة التأكيد بتطبيع حكمهم الشخصى ليكون على اتفاق مع حكم العميل، ومن أمثلة الحالات التي تنشأ فيها هذه النوعية من التهديدات التعامل في الأسهم أو الأوراق المالية الخاصة بعميل خدمة التأكيد أو الترويج لها.

ويرى الباحث أنه على الرغم من عدم وضوح التأثير المباشر لهذا التهديد على استقلالية المراجع في البيئة المصرية إلا أنه كان أحد التهديدات الرئيسية التي هددت استقلال مكتب المراجعة

التي يقدمها العميل ٤٥٪ من مجموع أتعاب هذه الخدمات.

وكثيراً ما يطلب من المحاسب خدمة إعداد السجلات المحاسبية خاصة في المنشآت الصغيرة التي يكون نشاطها محدوداً بصورة لا تمكنها من تعيين هيئة للقيام بالعمل المحاسبي الداخلي ومن غير المحتمل أن تطلب المنشآت الكبيرة مثل هذه الخدمات فيما عدا الحالات الاستثنائية، وفي جميع الحالات التي يكون فيها الاستقلال مطلوباً ويكون المحاسب معنياً بإعداد السجلات المحاسبية لعميل يجب مراعاة المتطلبات التالية:

أ - يجب أن لا يكون للمحاسب علاقة أو مجموعة من العلاقات مع العميل أو أي تعارض في المصالح يشوب الأمانة والموضوعية.

ب - يجب أن يقبل العميل تحمل المسئولية كاملة عن إعداد القوائم المالية.

ج - يجب أن لا يقوم المحاسب بدور الموظف أو بدور الادارة المسئولة عن تصريف العمليات.

د - في العادة يجب أن لا يشتراك موظفو مكتب المحاسبة الذين يعهد إليهم بإعداد السجلات المحاسبية في فحص هذه السجلات كما أن قيام المحاسب بإعداد بعض السجلات المحاسبية أو إمساك الدفاتر يستلزم إجراء اختبارات مراجعة كافية لها.

نفوذ مباشر جوهرى بشأن موضوع عملية خدمة التأكيد.

ج - الارتباط لفترة طويلة بين المستولين عن فريق خدمة التأكيد مع عميل خدمة التأكيد.

د - قبول هدايا أو ضيافة ما لم تكن ذات قيمة زهيدة من عميل خدمة التأكيد أو مديرین أو مستولین أو موظفين لديه.

وفي هذا المجال لم يغفل الميثاق العام للأدب وسلوكيات مهنة المحاسبة^(٢) عندما أشار إلى أن المدى المسموح به من العلاقات الشخصية بين المحاسب وبين العميل أو المديرين الذين يشغلون مناصب رئيسية لدى العميل (مثل رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب والمدير المالي ومن يشغلون مراكز مماثلة) يعد أمرًا نسبياً وبصفة عامة يجب أن لا يقبل المحاسب مهمة يكون هناك احتمال أن يتعرض فيها الضغوط معينة. وقد تنشأ هذه الضغوط عندما تكون هناك مصلحة متباينة للمحاسب مع مدير أو موظف لدى العميل أو تكون له مصلحة هامة نسبياً في شركة مشتركة مع العميل.

وبالنسبة للعلاقات الأسرية التي تمثل ضغوطاً على تحقيق الاستقلال للمحاسب والتي تشمل الحالات التي يكون المحاسب الفرد أو الشريك في مكتب محاسبة مشترك أو موظفاً في مكتب المحاسبة منوطاً به إنجاز مهمة تتعلق

Arther Anderson في عملية مراجعته لشركة انرون للطاقة مما أدى إلى إفلاس كليهما.

وفي مصر فإن توفير أدوات الحماية من هذا التهديد ممكنة بالنص في لوائح سوق رأس المال على منع التعامل في الأسهم والأوراق المالية الخاصة بالعميل محل المراجعة والترويج لها.

٤/١١ نوعية التهديدات المتعلقة بالتآلف غير المهني "Familiarity" مع العميل وتنشأ عندما تكون هناك علاقات وثيقة مع عميل خدمة التأكيد أو مديرية أو مستولية أو موظفية بما يجعل مؤسسة المراجعة وأحد أعضاء فريق خدمة التأكيد متاعطاً بصورة غير عادلة مع مصالح العميل، وتشتمل أمثلة الحالات التي تنشأ فيها هذه النوعية من التهديدات - على سبيل المثال وليس الحصر - ما يلى :^(١)

أ - عندما يكون لأحد أعضاء فريق خدمة التأكيد واحد من أحد أفراد عائلته المقربين يعمل كمدير أو مستول لدى عميل خدمة التأكيد .

ب - عندما يكون لأحد أعضاء فريق خدمة التأكيد قريب من أفراد أسرته أو أحد أفراد عائلته المقربين يعمل كموظف لدى العميل في موقع يسمح له بممارسة

(١) معايير المحاسبة المصرية. مرجع سابق. ص. ٢٩٥.

(٢) الميثاق العام للأدب وسلوكيات مهنة المحاسبة. مرجع سابق. ص. ١٤، ١٣، ١٢.

التي يفرضها العميل على فريق خدمة التأكيد "Intimidation" تنشأ عندما يتم منع أحد أفراد فريق خدمة التأكيد من أداء عمله بموضوعية أو استخدام حقه في الشك الهنئ نتيجة لتهديد هذا الفرد سواء بصورة فعلية مباشرة أو غير مباشرة (مجرد التلويح بذلك) بواسطة مدير أو مسئول أو موظفي عميل خدمة التأكيد. وتشمل أمثلة الحالات التي تنشأ فيها هذه النوعية من التهديدات - على سبيل المثال وليس الحصر - ما يلى : (١)

- أ - التهديد بتغيير مراجع الحسابات عند الخلاف بشأن تطبيق أحد المبادئ المحاسبية.
- ب - ممارسة ضغوط لتخفيض حجم العمل بصورة غير مناسبة مهنيا بغير تخفيف الأتعاب.

وفي رأي الباحث أن هذه النوعية من التهديدات كثيرة الحدوث في البيئة المصرية . خاصة وان متذكرة قرار التعين او تجديد التعين الفعلى هو مجلس الادارة الذي يمارس عادة مثل هذه الضغوط. ولا سبيل لتوفير أدوات الحماية - في رأي الباحث - لمواجهة هذه النوعية من التهديدات إلا بوسائلتين هما :

- أ - تنشيط دور الجمعيات العمومية ولجان المراجعة في موضوع تعين أو تجديد تعين المراجع وتحديد أتعابه.

بالعميل زوجاً أو ابناً أو ولداً أو والداً للزوج أو عدیل أو شقيقاً أو أحد الأقارب الآخرين حتى الدرجة الثانية للعميل ويقصد بالعميل هنا صاحب العمل أو المساهمين الرئيسيين أو رئيس مجلس الادارة أو العضو المنتدب.

كما أن قبول ضيافة زائدة عن الحد يمثل موقفاً مشبوهاً عندما يكون الاستقلال مطلوباً، ويجب على المحاسب وزوجته وابنائه عدم قبول سلع أو خدمات من العميل فيما عدا السلع والخدمات التي يحصلون عليها بنفس الشروط التي يحصل عليها الغير وبنفس المزايا التي تناح للأخرين كما يجب الاعتزار عن قبول الضيافة والهدايا التي تخرج عن المألوف في الضيافة العادلة وفقاً لما هو متبع بصفة عامة في العرف الاجتماعي.

ويرى الباحث أن تأثير هذا التهديد على استقلالية المراجع في البيئة المصرية أكثر وضوها ووقوعاً، والمشكلة في هذا التهديد تكمن في صعوبة اكتشافه إلا من خلال التبليغ من الغير أو وقوع أحداث تظهر هذا التهديد.

وعلى الرغم من تعدد صور هذه النوعية من التهديدات إلا أن الدستور الصادر في مصر عام ١٩٩٣ وأشار فقط إلى أحدي الصور وهي ، إلا يقبل المراجع أية ضيافة زائدة من جانب مؤسسة المراجعة .

٥/١/٥ نوعية التهديدات التي تواجه الاستقلالية بسبب الضغوط

(١) معايير المحاسبة المصرية . مرجع سابق . ص ٢٩٦

- ثُمَّ على الاستقلالية للمراجع.
- ٢ عدم تغيير المراجع لمدة طويلة تصل في بعض الحالات إلى أكثر من عشر سنوات.
- ٣ قبول المراجع لاتعاب ضعيفة لا تغطي التكاليف الفعلية لأداء العمل على الوجه المقبول.
- ٤ عدم استخدام رخصة أعداد التقرير السلبي أو الامتناع عن إبداء الرأي في الحالات التي تتطلب ذلك، وفي هذا المجال أوضح المعيار رقم ٢ الخاص بالحياد والموضوعية والاستقلال الصادر عن لجنة معايير المراجعة بالهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين على ما يلى: (٢)
- « يجب على المراجع حجب الرأى على القوائم المالية للمنشأة إذا تبين له بعد تعيينه لمراجعة تلك القوائم المالية عدم الاستقلال أو عدم استقلاله فريق المراجعة عن المنشأة بما في ذلك الاستقلال الفكرى..»
- ١/٢ هل تأثير كل تهديد مما سبق متساوٍ مع غيره؟ وهل هذه التهديدات لها ترتيب خاص من حيث الأهمية النسبية في البيئة المصرية؟
- للإجابة عن هذا التساؤل تم استطلاع رأى عدد من المراجعين في ٢٥ مكتباً للمراجعة تم الحصول على ردود من ٢٢
- ب - قيام المنظمات المهنية بدورها في حماية المراجع عندما يواجهه هذه النوعية من التهديدات.
- ويوضح ما سبق خطأ الفرض الأول الخاص بـ « لا أثر للتهديدات في البيئة المصرية على استقلالية المراجع ».
- ١/٢ هل التهديدات السابقة هي كل التهديدات القائمة في البيئة المصرية؟
- على الرغم من أن المعيار المحاسبي المصري قد صدر في أبريل عام ٢٠٠٤ إلا أنه لم يشر إلى واقع هذه التهديدات في البيئة المصرية.
- وفي هذا المجال وعلى الرغم من أن هذه النوعيات للتهديدات قد جاءت نتيجة دراسات وممارسات في الدول المتقدمة في هذا المجال مما يشير إلى أنها تمثل القاسم المشترك للتهديدات التي تواجهه استقلالية المراجع إلا أنه في البيئة المصرية - وفي رأى الباحث - توجد نوعية تهديدات أخرى بخلاف ما سبق منها:
- ١ تعين المراجع لمدة متصلة ٤ سنوات كما يحدث في الأندية الرياضية حالياً حيث أن الأصل في التعريف أن يكون سنواً مما يؤثر سلباً على استقلالية المراجع. وقد أكد على ذلك دراسة البعض (١) حيث أورد التغير الخامس أن طول فترة العلاقة بين المراجع والعميل لها تأثير مباشر على تحديد الأتعاب ومن

(١) د. ماهر مصطفى أحمد. مرجع سابق. ص ٦١.

(٢) معايير المراجعة والمعايير المهنية الأخرى، لجنة معايير المراجعة، الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، أبريل ٢٠٠١، ص ١٣٢ بند ٤.

يمكن ترتيب أهميتها من حيث التأثير على الاستقلالية كما يلى :

الترتيب	نوع التهديد
١	وجود صلة مالية للمرجع
٢	التالق غير المهني مع العميل
٣	الضفوط التي قد يتعرض لها العميل على فريق خدمة التأكيد
٤	الدافع عن صالح العميل أمام الغير
٥	القيام بمراجعة ماتم اعداده بمعرفة نفس المراجع
٦	عدم تغيير المراجع لمدة طويلة
٧	قبول المراجع لاتهاب ضعيفية
٨	تعين المراجع لمدة متصلة أكثر من عام
٩	عدم استخدام نماذج التقرير السلس او الامتناع عن إبداء الرأي في الحالات التي تتطلب ذلك.

مكتبا حول طبيعة التهديدات السابقة (١) وكانت ردودهم غير متطابقة، واختلفت الأهمية النسبية لنوعية التهديدات السابقة بينهم.

ويتضمن ذلك من الجدول التالي:

العدد	الترتيب للتهديدات التسعة
١٢	أخذ بالترتيب الوارد في الاستبيان كما هو
١٠	التالق غير المهني جاء في مقدمة التهديدات
٥	الضفوط التي قد يتعرض لها العميل تأتي في المقدمة
٥	قبول المراجع لاتهاب ضعيفية تأتي في المقدمة
٢٢	المجموع

٤/ كيف يمكن تقدير أثر هذه التهديدات على الاستقلالية؟

على الرغم من وجود محاولات مبذولة في هذا المجال إلا أن الباحث يرى أن تقدير أثر هذه التهديدات على الاستقلالية يمكن في مرحلة أولى أن يتم وفق المنهج التالي :

١ - اعطاء أهمية نسبية معكوسة بالنقاط لكل تهديد مما سبق يبدأ من (٩) نقاط للتهديد الأول وينتهي بـ (١) نقطة واحدة للتهديد الأخير وبذلك يكون إجمالي عدد النقاط ٥ نقطه.

٢ - يتم أخذ رأي المراجع في استبيان مكتوب عن مدى تعرضه للتهديدات السابقة.

٣ - يتم أخذ رأي الادارة عن مدى وجود تهديدات على استقلالية المراجع فرضتها المشاكل.

ومن مدى تأثير التهديدات على الاستقلالية كانت الإجابات كما يلى:

- | | |
|----|-----------------|
| ٢٧ | أجبوا، بنعم، |
| ٢ | أجبوا، لا أدرى، |
| ٢ | أجبوا، لا، |
| ٢٢ | |

وقد وجد الباحث أن التهديدات السابقة في حال حدوثها معا ليس لها تأثير متساو على الاستقلالية. ويتوقف التأثير لكل تهديد على مدى رد فعل المراجع لكل تهديد مما سبق. وحجم النشأة محل المراجعة ومدى حرص المراجع على عدم الخضوع أو الوقوع في هذه التهديدات.

ويمكن في البيئة المصرية القول بأن التهديدات الخمسة الواردة بالعيار والأربعة التكميلية المقترحة من الباحث

(١) الملحق في آخر البحث.

تنشئ لجنة، خاصة بها لهذا الغرض.
١/٦ هل يمكن للمراجع اظهار هذه التهديدات في حالة وجودها ضمن تقرير المطول للإدارة أو في التقرير المختصر المنشور؟

يمكن للباحث القول بأن الصور الأربعية المتعارف عليها للتقرير المختصر المنصور ترتبط بطريق غير مباشر بالاقسام عن هذه التهديدات، وتفسير ذلك أن:

١/٦ التقرير النظيف يعني عدم وجود تهديدات للاستقلالية

١/٦/١ التقرير المتضمن تحفظات يمكن ان يشير الى وجود بعض صور التهديدات للاستقلالية.

١/٦/٢ التقرير السلبي يشير الى وجود تهديدات للاستقلالية.

١/٦/٣ عدم ايداع الرأي يشير في القالب الى وجود تهديدات للاستقلالية.

ومع ذلك فإن الباحث يرى ضرورة وجود فقرة في التقرير المختصر يشير فيها الى أن المراجع تعرض أو لم يتعرض أثناء المراجعة للتهديدات تؤثر على استقلاله، لما ذلك من أثر ايجابي لدى المستخدمين للتقرير وزيادة الثقة في المحتوى العلماتي للتقرير المراجع.

وهذه النتيجة توضح خطأ الفرض الثالث الخاص به، لا اثر للتهديدات الاستقلالية على مضمون تقرير المراجع».

٤ - يتم تجميع النقاط في البندين السابقين (٢)، (٢) للحصول على المجموع الفعلى ويمثل بسط النسبة.

٥ - تقدير مستوى التهديدات بقسمة ناتج (٤) على (١) كما يلي:

مجموع النقاط الفعلية ٤٥ نقطة

٦ - يمكن تبويب مستوى التهديدات إلى ثلاثة مستويات كما يلى
تهديدات مرتفعة الأثر اذا كان مجموع النقاط ٢٠ نقطة فاكثر.

تهديدات متوسطة الأثر اذا كان مجموع النقاط ١٥ نقطة حتى ١٩ نقطة.
تهديدات منخفضة الأثر اذا كان مجموع النقاط أقل من ١٥ نقطة.

ومثل هذا التقدير والتبويب يفيد كثیرا في الحكم على جودة أداء عملية المراجعة، ويساهم في تحديد مستوى الثقة في المعلومات الواردة بتقرير المراجع.

١/٥ ما هي الجهة المسئولة عن التقدير السابق لأن التهديدات؟

على الرغم من عدم وجود اجابة واضحة حول هذا التساؤل إلا أن هذا التقدير يمكن ان ينطوي بلجنة المراجعة في الشركة وفي حالة عدم وجود لجنة للمراجعة تقع مسئوليّة التقدير للتهديدات والحماية منها على عاتق المنظمة المهنية المختصة، والتي يمكن أن

ومعنى ذلك أن التهديدات للاستقلالية تترك أثراً لها على أساليب عمل وبرنامج المراجعة مما يتضح منه خطأ الفرض الثاني الخاص بـ، لا انثر تهديدات الاستقلالية على أساليب عمل «المراجع»

- (ب) أدوات حماية داخل إطار نظم العميل. وتتضمن هذه المجموعة ما يلى:
- ١- ان تقوم جهة مستقلة بخلاف الادارة التنفيذية بترشيح أو اعتماد تعين المراجع او مؤسسة المراجعة
- ٢- وجود موظفين ذوي كفاءة متخصصين لدى عميل خدمة التأكيد لاتخاذ القرارات الإدارية.
- ٣- وجود سياسات واجراءات داخلية تؤكد على ضرورة التزام عميل خدمات التأكيد باعداد التقارير المالية بصورة صادقة وعادلة.

٤- وجود اجراءات داخلية تضمن اختيارات موضوعية بالنسبة للتكليف بعمليات خلاف عمليات التأكيد.

٥- وجود هيكل لحكومة الشركات مثل وجود لجنة المراجعة التي تقوم بالاشراف العام والاتصالات الالزمة بشأن الخدمات المتعلقة بالمنشأة.

كما يمكن أن يكون لدى لجان المراجعة دورات قوم به بشأن حوكمة الشركات عندما تكون مستقلة عن الادارة التنفيذية للعميل ومن الممكن أيضاً أن تساعد مجلس الادارة على اقتناعه بان

١/٧ ما هي أساليب الحماية الممكنة من هذه التهديدات؟

أوضح المعيار المصري أنه في حالة وجود تهديدات - بخلاف تلك التي تبدو بوضوح أنها غير مؤثرة - يتبع تحديد أدوات الحماية الالزمة واستخدام هذه الأدوات للتخلص من هذه التهديدات أو تقليلها إلى مستوى مقبول.(١)

كما يتبع توثيق هذا القرار في أوراق العمل.

وبالطبع فان طبيعة أدوات الحماية تتتنوع بتنوع حالات التهديد للاستقلالية ويجب أن يؤخذ في الاعتبار دائماً ما قد يراه أي طرف ثالث أنه غير مقبول.

وقد قسم المعيار أدوات الحماية إلى ثلاثة فئات رئيسية:(٢)

- (أ) أدوات حماية نشأت عن المهنة أو التشريعات أو اللوائح وتتضمن هذه المجموعة ما يلى:
- ١- شروط الخبرة والتدريب والدراسة المطلوب توافرها لممارسة المهنة.
- ٢- شروط ومتطلبات التعليم المستمر.
- ٣- المعايير المهنية والأنشطة الرقابية والجزاءات.

- ٤- الفحص الخارجي لنظام رقابة الجودة الذي تطبقه مؤسسة المراجعة.
- ٥- التشريعات التي تحكم متطلبات وشروط استقلالية مؤسسة المراجعة.

(١) معايير المراجعة والمعايير المهنية الأخرى: مرجع سابق. ص ١٢٢ عمود ٢.

(٢) معايير المراجعة والمعايير المهنية الأخرى: مرجع سابق. ص ١٢٣ عمود ٢.

وحدات المؤسسة خارجياً - وعميل المراجعة التي قد ترى مؤسسة المراجعة إنها قد تؤثر على استقلاليتها.

وتتنوع الأمور التي تستوجب عمل اتصالات بشأنها حسب الاحوال وتقوم مؤسسة المراجعة بتحديد تلك الأمور مع الأخذ في الاعتبار الأمور التي تم مناقشتها في هذا العيار.

(ج) أدوات حماية داخل إطار نظم وإجراءات مؤسسة المراجعة ذاتها وتتضمن هذه المجموعة ما يلي:

١ - تركيز مؤسسة المراجعة على أهمية الاستقلالية وأنه من المنتظر أن يقوم أعضاء فريق خدمة التأكيد بالعمل بما يحقق الصالح العام.

٢ - وجود سياسات وإجراءات لتنفيذ رقابة الجودة على خدمات التأكيد والاشراف عليها.

٣ - وجود سياسات موثقة خاصة بالاستقلالية وذلك فيما يتعلق بتحديد طبيعة التهديدات التي تواجهه الاستقلالية وتقدير مدى جوهريّة الآثار المرتقبة على هذه التهديدات وتطبيق أدوات الحماية لازالة أو تخفيض اثر التهديدات الجوهرية - بخلاف غير المؤثرة - الى مستوى مقبول.

٤ - وجود سياسات وإجراءات داخلية للتحقق من الالتزام بسياسات وإجراءات مؤسسة المراجعة المتعلقة بالاستقلالية.

٥ - وجود سياسات وإجراءات فعالة

(١) د. فايز محمود حلمي يونس، لجان المراجعة ودورها في تدعيم استقلال المراجع الداخلي بالشركات الساهمة في مصر، دراسة ميدانية استطلاعية، المجلة المصرية للدراسات التجارية، كلية التجارة جامعة المنصورة، المجلد العشرون، العدد الأول، ١٩٩٦، ص. ٢٨٧.

مؤسسة المراجعة تتمتع بالاستقلالية في تنفيذ الدور المنوط بها بشأن تدقير ومراجعة الحسابات وينبغي ان يكون هناك اتصالات دورية ومستمرة بين مؤسسة المراجعة ولجنة المراجعة بالشركات المسجلة بالبورصة بشأن العلاقات والأمور الأخرى التي قد ترى مؤسسة المراجعة أنها تؤثر على الاستقلالية.

وفي هذا المجال يرى البعض (١) أن «المراجعون الخارجيون يستخدمون المراجعة الداخلية كأدلة مكملة لعملهم، وذلك في حالة التأكيد من حيث المراجع الداخلي وكفاءته في أداء عمله من هنا يظهر دور لجنة المراجعة للتتأكد من مستوى جودة أداء هذه الادارة، وأن عملهم يتم وفقاً لمعايير الأداء المهني التي وضعها مجمع المراجعين الداخليين بأمريكا وأهمها الأمانة في العمل والصدق في عرض التقارير، والموضوعية والكتفاء».

كما ينبغي أن تضع مؤسسات المراجعة السياسات والإجراءات المتعلقة بالتواصل مع لجان المراجعة او غيرها من الجهات المنوط بها تولى عملية الحكومة فيما يتعلق بالاستقلالية.

وفي حالة القيام بمراجعة شركة مسجلة بالبورصة ينبغي على مؤسسة المراجعة عمل اتصالات شفهية وكتابية - على الاقل مرة واحدة سنوياً - عن كافة العلاقات والأمور الأخرى بين مؤسسة المراجعة - سواء على المستوى المحلي أو

١٢ - وجود سياسات واجراءات من شأنها منح العاملين صلاحية الاتصال بالرؤساء والمستويات الأعلى داخل مؤسسة المراجعة بشأن أي موضوع يثير اهتمامهم فيما يتعلق بالاستقلالية والموضوعية ويشمل هذا احاطة العاملين علمًا بالاجراءات المتاحة لهم.

وفي هذا المجال توضح المادة ١٦٤ من نظام الشركات الأمريكية ما يلى: (١)

“يجب على المراجع أن يتمتنع عن قبول مهمة المراجعة إذا ظهر ما يوحى بعدم استقلاله وموضوعيته حتى ولو كان يعتقد في قدرته على الالتزام بالاستقلالية والموضوعية..”

كما أن المعيار الثاني من معايير المراجعة الأمريكية قد أوضح: (٢)

“أنه يجب أن يكون المراجع مستقلًا استقلالاً فكريًا في جميع ما يتعلق بالمراجعة لكي يخرج بتقرير موضوعي عن وضع المنشأة التي يراجعها فلا بد أن لا يكون له صلة وأن لا يصيّب ضرر بسبب ما يتوصّل إليه من رأى لا من قريب أو بعيد وبطبيعة الحال لا يعرف استقلال المراجع إلا المراجع نفسه ولكن مما يدل على ذلك الاستقلال انعدام أي التزام عليهه أو متعلق له لدى المنشأة التي يراجعها أو إدارتها أو ملاكها وبالتالي لا يكفي أن يكون المراجع محايده بل لا بد أن يتجنّب ما يحمل العامة على الشك في حياده..”

تمكن من تحديد المصالح أو العلاقات بين المؤسسة وأحد أعضاء فريق خدمات التأكيد وعملاء خدمات التأكيد.

٦ - وجود سياسات واجراءات لرقابة وإدارة (إذا لزم الأمر) مدى اعتماد المؤسسة على الإيراد الذي يتم تلقيه من عميل خدمات تأكيد واحد.

٧ - استخدام شركاء مختلفين وفرق عمل مختلفة لتقديم الخدمات الأخرى بخلاف خدمات التأكيد لعميل خدمات التأكيد.

٨ - وجود سياسات واجراءات لمنع الأفراد بخلاف أعضاء فريق التأكيد من التأثير على نتيجة عملية التأكيد.

٩ - اخطار جميع الشركاء والموظفين المهنيين بمؤسسة المراجعة بأية تغيرات تطرأ على سياسات واجراءات المؤسسة أو لا يأول.. بما في ذلك تقديم التدريب اللازم عليها والتعليم المناسب لها.

١٠ - تحديد عضو من الإدارة العليا بالمؤسسة ليكون مسؤولاً عن مراقبة فاعلية وكفاءة أدوات الحماية.

١١ - وجود وسائل فعالة لاخطر الشركاء والعاملين المهنيين باسماء عملاء خدمات التأكيد والمؤسسات ذات العلاقة بهم والتي يتبعى أن يكونوا مستقلين عنها.

١٢ - وجود آليات لفرض العقوبات بما يضمن الالتزام بالسياسات والإجراءات.

(١) معايير المراجعة والمعايير المهنية الأخرى، مرجع سابق، ص ١٢٢ عمود ٢.

(٢) معايير المراجعة والمعايير المهنية الأخرى، مرجع سابق، ص ١٢٢ عمود ٢.

ويتعين على مؤسسة المراجعة وافراد فريق خدمات التأكيد اختيار أدوات الحماية المناسبة للتخلص من أو تقليل التهديدات التي تواجه الاستقلالية خلاف تلك التي تبدو بوضوح غير مؤثرة وذلك إلى مستوى مقبول.


هذا وقد أوضح المعيار في الفقرة ٣٦ منه نتيجة هامة مؤداها (١)، عندما تكون أدوات الحماية والوقاية المتاحة لدى مؤسسة المراجعة غير كافية للتخلص من تهديدات الاستقلالية أو تخفيضها إلى مستوى المقبول، أو إذا ما قررت مؤسسة المراجعة عدم التخلص من الأنشطة أو المصالح التي نشأت عنها تهديدات الاستقلالية ففي هذه الحالة يكون الاجراء الوحيد المتاح لمؤسسة المراجعة هو عدم قبول تنفيذ خدمات التأكيد أو الانسحاب من العملية اذا كان قد تم قبولها.

ومن النتيجة السابقة يتضح - في رأي الباحث - العلاقة بين التهديدات التي تواجه الاستقلالية وأدوات الحماية منها من جانب وبين مضمون تقرير مراقبى الحسابات.

وبناءً على ذلك يمكن للباحث عرض الاطار العام لهذه العلاقة في الشكل التالي:

(١) معايير المحاسبة المصرية، مرجع سابق، ص ٤٠١

(الإبزار العدلي لطبيعة التهديدات وأدوات الحماية منها)



النتائج والوصيات

أولاً : النتائج :

- رد فعل المراجع تجاه كل تهديد.
 - حجم المنشأة محل المراجعة
 - مدى حرص المراجع على الخصوص من عدمه لهذه التهديدات.
 - ⑥ مراعاة أن أثر التهديدات لا يقتصر فقط على برنامج عمل المراجع بل يمتد إلى تكوين رأيه واعداد تقريره عن عملية المراجعة.
- ثانياً : التوصيات**
- ١ - يجب ترتيب التهديدات التي تواجه استقلالية المراجع حسب الأهمية النسبية لتاثيرها واعداد أساليب الحماية الملائمة لواجهتها في الوقت المناسب.
 - ٢ - يمكن تقدير مستوى أثر التهديدات السابقة عن طريق وضع ثلاث مستويات مرتضعة ومتوسطة وضعيفة على ضوء استبيان للمراجعين من جهة والقيمة المضافة في محتوى تقريره من جهة أخرى.
 - ٣ - يقع على كل من المنظمات المهنية ومكاتب المراجعة مسؤولية خاصة في توفير أساليب الحماية التي تقلل من أثر التهديدات التي تقع على المراجع ويجب اصدار دليل عمل للمراجعين في هذا الشأن.
 - ٤ - ضرورة افصاح المراجع في تقرير عن طبيعة التهديدات التي تتعرض لها أثناء عملية المراجعة من عدمه وفي حالة وقوعها عرض أساليب الحماية التي قام بها.

تناول الباحث تحليلًا للتهديدات الخامسة التي أوردتها المعيار المحاسبى المصرى رقم (٢٤) معيار السلوك المهني . الاستقلالية . وقد تبين من الدراسة التحليلية والميدانية النتائج التالية

- ① خطأ الفرض الأول المتعلق بـ « لا أثر لتهديدات الاستقلالية في البيئة المصرية على استقلالية المراجع » .
- ② خطأ الفرض الثاني المتعلق بـ « لا أثر لتهديدات الاستقلالية على أساليب عمل المراجع » .
- ③ خطأ الفرض الثالث المتعلق بـ « لا أثر لتهديدات الاستقلالية على مضمون تقرير المراجع » .
- ④ توجد تهديدات أخرى غير الواردة بالمعايير تعتبر مكملة لها وهي المقترحة من جانب الباحث في أربع صور هي :

 - ١ - تعين المراجع لمدة متصلة ٤ سنوات.
 - ٢ - عدم تغيير المراجع لمدة طويلة.
 - ٣ - قبول المراجع لأنماط ضعيفة.
 - ٤ - عدم استخدام رخصة اعداد التقرير السليبي أو الامتناع عن ابداء الرأى في الحالات التي تتطلب ذلك.

- ⑤ التعرف على أثر التهديدات للاستقلالية مسألة موضوعية تخضع للتقدير في كل حالة وتتأثر بمجموعة من المحددات أهمها :

المراجع

- مراجع باللغة العربية،
كتب ودوريات ومعايير وارشادات
وقوانين:
- (١) د. عبد المنعم محمود ود. عيسى أبو طبل. المراجعة ، أصولها العلمية والعملية.
دار النهضة العربية. ١٩٦٦.
- (٢) د. محمود السيد الناغي. المراجعة
إطار النظرية والممارسة. مكتبة الجلاء
الجديدة بالمنصورة. الطبعة الثانية.
. ١٩٩٢
- (٣) عبدالله العادلى. الحاجة إلى وجود
معايير مهنية للاستشارات الضريبية
مجلة المحاسب / عدد (١٢) يناير - مارس
. ٢٠٠٢
- (٤) د. فايزة محمود حلمى يوسف. لجان
المراجعة ودورها فى تدعيم استقلال
المراجع الداخلى بالشركات المساهمة فى
مصر. دراسة ميدانية استطلاعية. المجلة
المصرية للدراسات التجارية. كلية التجارة
جامعة المنصورة. المجلد العشرون. العدد
الأول. ١٩٩٦.
- (٥) دكتور ماهر مصطفى أحمد. العوامل
المحددة لاتتعاب مراقب الحسابات. مجلة
المحاسب. جمعية المحاسبين والمراجعين
المصرية. ابريل ١٩٩٨.
- (٦) دكتور محمود السيد الناغي. حياد
مراقب الحسابات بين النظرية والممارسة.
المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة. كلية
- ٥ - ضرورة اصدار ميثاق للسلوك
المهنى فى مصر تشارك فيه جميع
الاطراف المهمة يتضمن باباً مستقلاً عن
طبيعة التهديدات لاستقلالية المراجعة
في البيئة المصرية وأساليب العمامة
منها.
- ٦ - تفعيل دور لجان المراجعة داخل
الشركات لما يمكن تحقيقه من توفير
مستوى أفضل لاستقلالية المراجعة
الخارجي وحمايتها من الآثار السلبية
للتهديدات القائمة في الوحدة محل
المراجعة.

- integrated Approach, Prentice Hall Inc. 2000.
- (2) Alvin A. Arens, Randal d-Elder, Mar S. Beasley, Auditing and Assurance services, Person Prentice - Mall, 2005.
- (3) Donald, H. Taylor & G. William Glezen, Auditing : An Assertions Approach, John Wiley & Sons, 1997.
- (4) Randolph A. Shockly, Perception of Auditors' Independence, An Empirical Analysis, The Accounting Review, October 1981.
- (5) Robert K. Mautz and Hussein A. Sharaf, Philosophy of Auditing, American Accounting Association, 1961.
- (6) Generally Accepted Auditing Standards, American Institute of Certified Public Accountants, New York 1954.
- التجارة جامعة عين شمس، ١٩٨٢.
- (٧) دكتور مصطفى الباز، مجلة الدراسات والبحوث التجارية، كلية التجارة - بنها، العدد الثاني، ١٩٨٨.
- (٨) ياسر أحمد ابراهيم، مجلة المحاسب، جمعية المحاسبين والمراجعين المصريين، العدد الخامس والعشرون، يناير - مارس ٢٠٠٥.
- (٩) الميثاق العام لأداب وسلوكيات مهنة المحاسبة، المعهد المصرى للمحاسبين والمراجعين، فبراير ١٩٩٢.
- (١٠) القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، باصدار قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالاسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة، الهيئة العامة لشئون الطابع الأميركي، الطبعة الرابعة، ١٩٨٦.
- (١١) دليل قواعد ومعايير حوكمة الشركات بجمهورية مصر العربية، مركز المديرين بوزارة الاستثمار، أكتوبر ٢٠٠٥.
- (١٢) معايير المحاسبة المصرية، وزارة التجارة الخارجية، أبريل ٢٠٠٤.
- (١٣) معايير المراجعة ومعايير المنهية الأخرى، لجنة معايير المراجعة، الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، ابريل ٢٠٠١.
- مراجع أجنبية:

- (1) ALvin A. Arens & James K. Lobbecke, Auditing: An

ملحق

الزميل الأستاذ /

المحاسب القانوني

تحية طيبة . وبعد

فى إطار الاتجاهات الحديثة لتطوير المهنة اهتمت المنظمات المهنية الأجنبية والجهات الرسمية فى مصر بإصدار قائمة بالتهديدات التى تواجه الاستقلالية . وفى سبيل اعداد بحث عن أثر هذه التهديدات أمل من سعادتكم شاكرا الرد على السؤالين التاليين :

(١) ما هو ترتيبك لأثر التهديدات التالية على الاستقلالية ؟

الترتيب	التهديد
	<ul style="list-style-type: none"> - وجود مصلحة شخصية للمراجع - القيام بمراجعة ما تم اعداده بمعرفة نفس المراجع - الدفاع عن مصالح العميل امام الغير - التالف غير المهني مع العميل. - الضغوط التى قد يفرضها العميل على فريق خدمة التأكيد. - تعين المراجع لمدة متصلة ٤ سنوات. - عدم تغيير المراجع لمدة طويلة. - قبول المراجع لاتعاب ضعيفة. - عدم استخدام رخصة اعداد التقرير السلبى او الامتناع عن ابداء الرأى فى الحالات التى تتطلب ذلك

(٢) هل تأثير التهديدات السابقة متساوٍ الأثر على استقلالية المراجع

نعم لا لا أدرى

مع تحياتى ..

الباحث